

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٤/٢٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة ٣ جزئى لنظر القضية رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٤ جنح

مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٣٠ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ،

بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة مدينة نصر الجزئية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٣٠

صدر فى ٢٠١٤/٤/٢٩

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان